

تاج العروس من جواهر القاموس

والْحُرْفُ بِالضَّمِّ : حَبُّ الرَّشَادِ وَاحِدَتُهُ حُرْفَةٌ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
هُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ حَبَّ الرَّشَادِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْحُرْفُ :
حَبٌّ كَالْخَرْدَلِ .

أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ [] بْنِ عَبْدِ [] بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ
وَأَبُوهُ وَجَدَّ هُوَ الْمَذْكُورَانِ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ النَّجَّادَ وَحَمْرَةَ
الدِّهْقَانَ وَغَيْرَهُمَا وَجَدَّ هُوَ رَوَى عَنْ حَمْدَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْوَرَّاقِ وَحَدَّثَ أَبُوهُ أَيْضًا
وَمُوسَى بْنُ سَهْلٍ الْوَشَّاءُ : شَيْخُ أَبِي بَكْرِ الشَّافِعِيِّ وَالْحَسَنِ بْنِ
جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ سَمِعَ أَبَا شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيَّ الْحُرْفِيَّ ثَوْنِ
الْمُحَدَّثِ ثَوْنٌ ؛ نِسْبَةً إِلَى بَيْعِهِ أَيْ : الْحُرْفُ وَقَالَ الْحَافِظُ : إِلَى
بَيْعِ الْبُزُورِ .

الْحُرْفُ : الْحَرِّمَانُ : كَالْحِرْفَةِ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ
رَضِيَ [] تَعَالَى عَنْهُ : (لِحِرْفَةٍ أَحَدِهِمْ أَشَدُّ عَلَىَّ مِنْ عَيْلَتِهِ)
ضَبْطًا بِالْوَجْهِينِ أَيْ : إِغْنَاءُ الْفَقِيرِ وَكَيْفَايَةُ أَمْرِهِ أَيْ سِرُّ عَلَىَّ
مِنْ إِصْلَاحِ الْفَاسِدِ وَقِيلَ : أَرَادَ لَعَدَمُ حِرْفَةٍ أَحَدِهِمْ وَالِاغْتِمَاءُ لَذَلِكَ
أَشَدُّ عَلَىَّ مِنْ فَقْرِهِ كَذَا فِي النِّهَايَةِ .

وقيل : الْحِرْفَةُ بِالْكَسْرِ : الطُّعْمَةُ وَالصِّدَاعَةُ الَّتِي يُرْتَزَقُ مِنْهَا
وَهِيَ جَهَةُ الْكَسْبِ وَمِنْهُ مَا يُرْوَى عَنْ رَضِيَ [] عَنْهُ : (إِنِّي لَأَرَى الرَّجُلَ
فَيُعْجِبُنِي فَأَقُولُ : هَلْ لَهُ حِرْفَةٌ ؟ فَإِنْ قَالَُوا : لَا سَقَطَ مِنْ عَيْنِي)
وَكُلُّ مَا اشْتَغَلَ الْإِنْسَانُ بِهِ وَضَرَى بِهِ مِنْ أَيْ أَمْرٍ كَانَ فَإِنَّهُ عِنْدَ
الْعَرَبِ يُسَمَّى صَنْعَةً وَحِرْفَةً يَقُولُونَ : صَنْعَةٌ وَحِرْفَةٌ يَقُولُونَ : صَنْعَةٌ
فُلَانٍ أَنْ يَعْمَلَ كَذَا وَحِرْفَةً فُلَانٍ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا يُرِيدُونَ دَأْبَهُ
وَدَيْدَنَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَنْحَرِفُ إِلَيْهَا أَيْ يَمِيلُ وَفِي اللِّسَانِ : حِرْفَتُهُ :
صَنِيعَتُهُ أَوْ صَنْعَتُهُ .

قلتُ : وكلاهما صَحِيحَانِ فِي الْمَعْنَى .

وَأَبُو الْحَرِيرِيفِ كَأَمِيرٍ : عُيَيْدُ [] ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَفِي نُسْخَةٍ : ابْنُ
رَبِيعَةَ السُّوَّائِيِّ الْمُحَدِّثُ الصَّوَابُ أَنَّهُ تَابِعِيٌّ هَكَذَا ضَبْطَهُ
الدُّوَلَابِيُّ بِالْحَاءِ الْمُهِمْلَةِ وَخَالَفَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فَأَعْجَمَهَا .

وَحَرِّفُكَ : مُعَامِلُكَ كَمَا فِي الصَّحاحِ فِي حَرِّفَتِكَ : أَيِ : فِي الصَّنْعَةِ .
 قُلْتُ : وَمِنْهُ اسْتَعْمَالُ أَكْثَرِ الْعَجَمِ إِيَّاهُ فِي مَعْنَى الذَّدِيمِ
 وَالشَّرِيبِ وَمِنْهُ أَيْضاً يُسْتَفَادُ اسْتِعْمَالُ أَكْثَرِ التَّوَرِكِ إِيَّاهُ فِي
 مَعْرِضِ الذَّمِّ بِحَيْثُ لَوْ خَاطَبَ بِهِ أَحَدُهُمْ صَتْبَهُ لَغَضِبَ .
 وَالْمَحْرَافُ كَمَحْرَابٍ : الْمَيْلُ الَّذِي تُقَاسُ بِهِ الْجِرَاحَاتُ نَقْلَهُ
 الْجَوْهَرِيُّ أَزْشَدَ لِلْعُقُطَامِيِّ يَذْكُو جِرَاحَةً : .
 " إِذَا الطَّيِّبُ بِمَحْرَافِيهِ عَالَجَ هَازِلَاتٍ عَلَى الذَّقْرِ أَوْ تَحْرِيكَهَا
 ضَجَمًا وَيُرْوَى (الذَّفَرُ) وَهُوَ الْوَرَمُ وَيُقَالُ : خُرُوجُ الدَّمِّ .
 وَحُرْفَانُ كَعُثْمَانُ عَلَمٌ سُمِّيَ بِهِ مِنْ حَرْفٍ : أَيِ كَسَبَ .
 وَأَحْرَفَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُحْرَفٌ نَمًا مَالُهُ . وَصَلَحَ وَكَثُرَ نَقْلَهُ
 الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ وَغَيْرِهِ يَقُولُ بِالثَّاءِ كَمَا تَقْدَسَمَ .
 وَنَاقَتَهُ : هَزَلَهَا .
 أَحْرَفَ : لِأَحْرَفِ الرَّجُلُ : إِذَا كَدَّ عَلَى عِيَالِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .
 أَحْرَفَ : إِذَا جَارَى عَلَى خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ عَنْهُ أَيْضاً .
 وَالتَّحْرِيفُ : التَّغْيِيرُ وَالتَّيْدِيلُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ثُمَّ يُحَرِّفُ فُؤَادَهُ
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى أَيْضاً : يُحَرِّفُ فُؤَادَ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَهُوَ فِي الْقُرْآنِ
 وَالْكَلِمَةُ : تَغْيِيرُ الْحَرْفِ عَنْ مَعْنَاهَا وَالْكَلِمَةُ عَنْ مَعْنَاهَا وَهِيَ
 قَرِيبَةُ الشَّبِيهِ كَمَا كَانَتْ الْيَهُودُ تُغْيِرُ مَعَانِيَ التَّوْرَةِ بِالْأَشْبَاهِ .
 وَقَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَمَدْتُ بِمُحَرِّفِ الْقُلُوبِ) أَيِ :
 بِمَصْرِفِهَا . أَوْ مُمِيلِهَا وَمُزِيلِهَا وَهُوَ الَّذِي تَعَالَى وَقِيلَ : هُوَ الْمُحَرِّكُ